

واهم اعلم انه قول لا يعرضه برهان ولا يقوم على صحة جزمها هو لا يفتقر بطرفون
به لاهي لا كالا لعناظر الملمنة التي هي اجرام رقيقة لا يما في لها وبينها ان القول
الذي اعلمه يعني المنظر قول بالتم وعنه مؤثر في القلب ولا يعني له قول بالتم
فقط على ما يشير اليه قوله تعالى يقولون بانواهم ما ليس فان قلت
ما المراد من معنى التطويل هنا قلت الاول فان المعنى الثاني غير منزه عن الارادة
هذا ان يجب فطما تركه خصوصاً في المعلوم فان قلت اذا كان في التطويل
اذا قد كيف يكون مرجحاً عليه الذي هي قلت الافادة المجرح التطويل
المودعها هي غير الضرورية ولا الحاجية فان حظها غير داخل تحت الحصر
وتعني بالما جزمه ما لا يمتد ولا عني عنه شدة ذكر المعلوم او المسبب بقوله
قلت اي نعمت وعيبت فتركتها عرضت عن كل السبب اذا لم يعمل
والحقيقة اذا تمدن عن سرعة السير ومنه
- سررت بهم حتى تكلم عليهم - وحتى الجبار ما يقوده بارسان
الهمم فاعلم قلت علي حذف مضان الي اربابها والمراد الحصر لا الاستغناء
جمع هو وهي لغة القوة والعزم ورفقا حاله للقلب وقوة ارادة وغلبة
النيات في نيل مخصوص كما تكون عابته عنده لتعلمها بمعالي الامور
وسما قلته عنده نغلتها باذابتها وسقسما فانها واذا كان علم التوجيه
صحة ما علمه وكان التطويل ما لغا من تحصيله لاجل ان تقا حرة ارباب
الهمم عن غنا طير وتكلمت همم عن المرض فيه **قد صار فيه الي**
يؤنا ليم والمار والمجور يستعمل بملزم الا ان قد علمه للوزن الاختصار
اسم صار مصدرا اختصارا بالما للمعول وهو التفسير عن المراد بلغة الفرض
عن المنظر الذي يودي اصله واف بدسوا كما بسبب حذف نحو واسال
المغزبية ونحو
• انا من جلا وطلاع الثنابا • • من اضح المرائنة تفرقوني •
ويشير بجازم في قول الا نحو وكما في الفضا حيا فانه عنده كثير والمنظر بسير
ويشير بجازم في قول الا نحو وكما في الفضا حيا فانه عنده كثير والمنظر بسير
وقال له الطول فهو اكثر المنظر وكل معناه والحق كما قاله في اعتراف المختصر
ساقط المنظر وان الطول ما اكثر المنظر كما نزع الاول كثره معنى اولاً كما
مع الثاني قلت معنى اولاً فلا واسطة وهي لا يمتد على كلام البعض
فان قلت نزل بين اليجاز والاختصار فرقاً او اعل مختار صاحب
التلخيص فلا واما على كلام المسكا كالمعنى قال في بيان اليجاز اذا
المنصور داخل من عبارة الثناب في الاطباء اداوه يكثر منها والاختصار
لكونه نسبياً يرجع فيه تاريخ احري الي كون المقام خفيفاً باسبب ما ذكر
المتكلم كقولهم ثنابا ربه ان وهى العظمى واشتغل اراس نسبياً فانه
اطناب

ايها سيقا الي كون
عائزة المعارف الرشيد
ويرجع في تارة ص

اطناب بالنسبة الي المعارف وهو ثنابا ربه **ثبت** كنهه ايجاز بالنسبة الي حيا
يلتقطيه النظام لانه شاعر بيان الفراض الثنابا ربه المنيب في شئ
ببسط فيه الكلام غايته البسط ويبلغ في ذلك كل مبلغ حتى ختمه التزمه
وقهر على انه لا فرق عنده بين اليجاز والاختصار فهو يستعمل اليجاز تاريخ
والاختصار احري نعم له معنيان احدهما كون الكلام اقل من عبارة
المعارف والثاني كونه اقل مما ينبغي ظاهره المظهر جميعاً ما اذا قيل ربه
ثبت حذف حرف الفاء واذا لا فاقه وصديق الاول به دون الثاني
كما في قوله اذا قال الخمس ثم حذف المنه اقل منه اقل من المعارف
وهو هذا ثم وليس الا من ينتهي النظام لان النظام لضيقه ينتهي
حذف المسند اليه وصدق الثاني يدون الاول كما في قوله ربه ان
وهن العظمى حتى قال السعد ويمكن اعتبار هذين المعنيين في الاطباء
ايضاً والنسبة بين الاطباء بين ايضاً عموماً من جهة وكذا بين اليجاز
بالمعنى الثاني وبين الاطباء بالمعنى الاول وفيه بعض اخص على ان الفرق
عنده بين اليجاز والاختصار هو ان اليجاز ما يكون بالنسبة الي
المعارف والاختصار ما يكون بالنسبة الي منتهي النظام قال السعد
وهو وجه لان السكاكي قد صرح باطلاق الاختصار على كونه اقل من
المعارف ايضاً وقال السعد فيه لوجب اليجاز اخص باصطلاحه لانه
لم يطلعه على ما هو بالنسبة الي منتهي النظام لم يمد عن المعراب
وانه اعلم هذا ولا يفهم من اختصار الفرض وجوب سبق مادة التطويل
لان قد يستعمل في الاثبات بالشيء المتراكم فهو بالنسبة الي
الحال كقولهم صغر جسم الموضع وعظم جسم القليل وضيق في الركبتين
كما لا يجيء **ملزم** خبر صار وقف عليه بالمتكلم على لغة ربه فيوافق
الهمم المنظر قبله لانه اسم الي الحفظ واثر في الضبط وانما صار
الاختصار ملزماً في جمع هذا الفن وثنا ليه لان نظم الاحكام الدينية
واجب كتعليمها والنظر في معونة له والاختصار وصل اليه وكل ما لا
يتوصل الي الواجب الا به فهو واجب وانما حسن الاختصار ويجوز ان كتابه
اذا علم فهم الخطاب المراد منه والاعتق البسط فان قلت
لا شك انظر في التفسير عن المنصور كما مر من وجه المساواة واليجاز
والاطباء والنظير والمفهومها ثلاثه مقبوله هي تاديبه اصل المراد
بلغة مساو له او ناقص عنه واقدمه او زائد عليه للبارف واثبات
مردوان وهما التطويل والختصار وتخي تختم الاختصار في لغة المساواة
والاطباء وهو حرف لاجماع السلفا واهل المسلمان قلت لا تعني
بالاختصار الاقتضال التطويل بالمعنى الذي يستعمل في الاشكال فانه

Copyrighted material